



قرار رقم (١٥٧) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٢٧ / ٥ / ٢٠٢٥

بشأن تجديد قيد وسيط تأمين

### رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد،

وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٤٧ الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٧،

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

فسرر

**المادة الأولى:** يجدد قيد وسيط التأمين الآتي ذكره فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين بالجهاز الإنتاجي وفقاً لأحكام القانون رقم (١٥٥) لسنة ٢٠٢٤ وذلك لمدة خمسة سنوات اعتباراً من التاريخ المبين قرين اسمه:

| م | اسم الوسيط                   | كود الهيئة | تاريخ التجديد | الشركة                 | الرقم القومي   |
|---|------------------------------|------------|---------------|------------------------|----------------|
| ١ | نور محمد جمال الدين حسن حسنى | ٢٥٣٩٨      | ٢٠٢٥/٦/٢٥     | متلايف لتأمينات الحياة | ٢٧٣١٢٠٦٠١٠٣٧١٦ |

**المادة الثانية:** على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح